ولكن بيقى النظر في بقا اسلامه ومما يدل على ان هذا
مراد المتكلمين انه محط نظرهم المنافاته لاستحقاقه
تعالى العبادة من الخلق لذاته اما من لم يحضها فلا شبهة
في صحة عبادته كما قررناه اذ طمعه في ذلك وطلبه اياه
لا ينافي صحتها **الثاني** من اركانها **تكبيرة الاحرام** ٩٤
في قيامه او بدله لخبر المسي صلاته اذا قمت الى الصلاة
فكبر ثم اقرا ما تيسر معك من القران ثم اركع حتى
تطمين راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قايما ثم اسجد حتى
تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين جالسا ثم افعل ذلك في
صلاتك كلها رواه الشيخان وفي رواية للبخاري ثم اسجد
حتى تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين جالسا ثم اسجد حتى
تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تستوي قايما ثم افعل ذلك
في صلاتك كلها وفي صحيح ابن حبان بدل قوله حتى تعتدل
قايما حتى تطمين قايما وسميت تكبيرة الاحرام لانه يحرم
بها ما كان حلالا له قبلها من مفسدات الصلاة
كاكل وشرب وكلام وغيرها **ويتعين** فيها **على القادر**
بالنطق **بها الله اكبر** لانه الماثور من فعله عليه السلام
مع خبر البخاري صلوا كما رايتموني اصلي اي يقيني
حتى لا ترد الاقوال وصح تحريمها التكبير وهي صيغة
حصر فلا يجزي الله كبير لفوات معنى افعل ولا الرحمن
ولا الرحيم اكبر ولا الله اعظم واجل لانه لا يسمى تكبيرا
ولا تضر زيادة لا تمنع الاسم اي اسم التكبير **كالله**
الاكبر لانها لا تغير المعنى بل تقويه بافادة الحصر

لكنه

قوله بافادة الحصر اي تاكيد الحصر فهو
على حذف مضاف فلا ينافي ان فيها حصرا
قبل دخول ال دليل قوله وهي صيغة حصر
لانها معرفة المبتدا بالعلمية او بال اه

لكنه خلاف الاولى خروجا من الخلاف ولو اخل بحرف من
الله اكبر للتحرم ضر ومثله تكبيرات الانتقالات في عدم
الاعتداد بها وتضر زيادة حرف يغير المعنى كمد همزة الله
والف بعد البا لانه يصير جمع كبر بالفتح وهو الطبل الذي
له وجه واحد وزيادة واو قبل الجلالة كما في فتاوي القفال
وتشديد البا او الرا من اكبر كما افتى به ابن رزين وهو
ظاهر في الشق الاول اما الثاني فمردود كما قاله ابن العماد
وغيره اذ الرا حرف تكرير فزيادته لا تغير المعنى وابدال
همزة اكبر واوا من العالم دون الجاهل وان كان ظاهر كلام
جمع الصحة مطلقا لانه لغة وابدال الكاف همزة وتخلل واو
بين الكلمتين ساكنة او متحركة لان ذلك لا يسمى تكبيرا
ولو زاد في المد على الالف التي بين اللام والها الى حد لا يراه
احد من القرا وهو عالم بالحال فيما يظهر ضر ووصل همزة
الله اكبر بما قبلها كما مر خلاف الاولى وذهب ابن عبد السلام
الى الكراهة ويمكن رده الى الاول وانما لم تبطل لانه لم يترك
حرفا ثابتا في حال الدرج ولا يضر ضم الرا كما افتى به الوالد
رحمه الله تعالى خلافا لما اعتمده جمع متاخرون تبعا للجيلي
الناقل له عن نص الام فقد رده الجلال البلقيني بانه
لم يرد ذلك في الام وبان الجيلي لا يعتمد عليه قال واما ما روي
من قوله التكبير جزم فمعناه لا يمد انتهى اي او يكون معناه
الجزم بالمنوي ليخرج به التردد فيه على ان الحافظ ابن حجر
نبه على ذلك في تخريج احاديث الرافعي بانه لا اصل له وانما هو

Copyright © King Saud University